المملكة المغربيـــــة
وزارة الداخليـــــة
عمالة إقليم بولمان
باشويـة ايموزار مرموشة
جماعـة ايموزار مرموشة

قرار رقم: 76 بتاريخ : 21 أكتوبر2026
يتعلق بإجراء مباراة للتوظيف
في درجة تقني من الدرجة الرابعة (السلم8)
عدد المناصب المتبارى في شأنها : 04

إن رئيس المجلس الجماعي لجماعة ايموزار مرموشة.

✓ بناء على الظهير الشريف رقم :1.58.008 الصادر في 04 شعبان 1377 (24 فبراير 1958) بمثابة النظام الأساسي العام للوظيفة العمومية، حسبما وقع تغييره وتتميمه؛
✓ بناء على الظهير الشريف رقم : 1.15.85 الصادر في 20 رمضان 1436 هـ (07 يوليو 2015) بتنفيذ القانـونالتنظيمـــــــــي رقم : 14 . 113 المتعلق بالجماعات ؛
✓ بناء على الظهير الشريف رقم : 1.58.060 الصادر في 7 ذي الحجة 1377 (25 يونيو 1958) بشأن زجر الخداع في الامتحانـــــات و المباريات العمومية ؛
✓ بناء على المرسوم رقم : 2.01.96 الصادر في 29 ربيع الأول 1422 (02 يونيو 2001) بتحديد شروط الاحتفاظ في مصالح الإدارات التابعة للدولة و المؤسسات العامة و الجماعات العمومية بمناصب لقدماء العسكريين و قدماء المحاربين كما تم تغييره و تتميمه ؛
✓ بناء على المرسوم رقم : 2.77.738 الصادر في 13 من شوال 1397 (27 سبتمبر 1977) بمثابة النظام الأساسي لموظفي الجماعات كما وقع تغييره و تتميمه ؛
✓ بناء على المرسوم رقم : 2.01.94 الصادر في 29 ربيع الأول 1422 (22 يونيو 2001) بتحديد شروط استفادة مكفولي الأمة من الأسبقية لولوج المناصب العامة بإدارات الدولة و المؤسسات العامة و الجماعات العمومية ؛
✓ بناء على المرسوم رقم : 2.02.349الصادر في 27 من جمادى الأولى 1423 (7 أغسطس 2002) بتحديد السن الأقصى للتوظيف ببعض أسلاك و درجات الإدارات العمومية و الجماعات المحلية ؛
✓ بناء على المرسوم رقم : 2.05.72 صادر في 29 من شوال 1426 (02 دجنبر 2005) بشأن النظام الأساسي الخاص بهيئة التقنيين المشتركة بين الوزارات ؛
✓ بناء على المرسوم رقم : 2.11.621 الصادر في 28 ذي الحجة 1432 (25 نونبر 2011) بتحديد شروط و كيفيات تنظيم مباريات التوظيف في المناصب العمومية حسبما تم تغييره و تتميمه ؛
✓ بناء على المرسوم رقم : 2.12.90 الصادر في 08 جمادى الثانية 1433 (30 أبريل 2012) المتعلق بالشهادات المطلوبة لولوج مختلف الدرجات المحدثة بموجب الأنظمة الأساسية ؛
✓ بناء على المرسوم رقم : 2.17.451 الصادر في 04ربيع الأول1439 (23نونبر2017) بسن نظام المحاسبة العمومية للجماعـــات و مؤسسات التعاون بين الجماعات ؛
✓ بناء على المرسوم رقم : 2.64.389 الصادر في 10ربيع الثاني1384 (19غشت1964) بتحديد النظام المتعلق بولوج الإدارات العمومية المحتفظ بها للمقاومين ؛
✓ بناء على المرسوم رقم : 2.92.231 الصادر في 07ذو القعدة 1413 (29 أبريل 1993) بإعفاء الموظفين من شرط السن المطلوب نظاميا لتوظيفهم في إطار جديد من أطر الدولة ؛
✓ بناء على قرار الوزير الأول رقم : 3.130.00 الصادر في 07 ربيع الثاني 1421 (10 يوليوز 2000) بتحديد قائمة المناصب الممكن إسنادها إلى الأشخاص المعاقين بالأولوية و كذا النسبة المئوية لهذه المناصب بإدارات الدولة و الهيئات التابعة لها ؛
✓ بناء على قرار وزير الداخلية رقم :1168.24 الصادر في 27 من شوال1445 (06 ماي 2024) بتحديد شروط و إجراءات و برامج مباريات التوظيف في المناصب العمومية بالجماعات الترابية ؛
✓ بناء على منشور رئيس الحكومة رقم 14/2012 صادر في 28 رجب 1433 الموافق ل 19 يونيو 2012 حول تدبير مباريات التوظيف في المناصب العمومية.
✓ بناء على قرار وزير الداخلية عدد 24.1168 الصادر في 27 شوال 1445 (6 ماي 2024) بتحديد شروط وإجراءات برامج مباريات التوظيف في المناصب العمومية بالجماعات الترابية.
✓ بناء على دورية وزير الداخلية رقم 6931 D بتاريخ 9 غشت 2019 وعلى دورية وزير الداخلية رقم 7862 D بتاريخ18 شتنبر 2019 وعلى دورية وزير الداخلية رقم 6167 D بتاريخ 3 دجنبر 2020 المتعلقة بتنظيم مباريات التوظيف.
✓ بناء على منشور السيد وزير الداخلية رقم 16/96 بتاريخ 25 يونيو 2024 المتعلق بشروط و إجراءات مباريات التوظيف بالجماعات الترابية.

وحيث أن قانون الأطر لجماعة ايموزار مرموشة برسم سنة 2026 يتوفر على أربعة مناصب مالية شاغرة في درجة تقني من الدرجة الرابعة.

يقرر ما يلي:

المادة الأولى:

تنظم جماعة ايموزار مرموشة يوم **الأحد 20 دجنبر2026** ابتداء من الساعة العاشرة صباحا في الأماكن المحددة باستدعاءات المرشحين المقبولين لاجتيازها ،مباراة للتوظيف في درجة تقني من الدرجة الرابعة (السلم 8).

المادة الثانية: يحدد عدد المناصب المتبارى بشأنها و كذا التخصصات و الشروط المطلوبة حسب الجدول أسفله :

الدرجة المتبارى بشأنها	التخصصات المطلوبة	عدد المناصب المطلوبة	الشواهد و الدبلومات المطلوبة
تقني من الدرجة الرابعة (السلم8)	الهندسة المدنيـــــة ، الأشغال الكبـرى أو الأشغال العمومية	منصب(1)	دبلوم تقني مسلم من طرف مؤسسات التكوين المهني المؤهلة لتسليم هذه الشهادات أو إحدى الشهادات أو الديبلومات المحددة بقرار للوزير المكلف بالوظيفة العمومية وتحديث الإدارة طبقا لمقتضيات المرسوم رقم2.12.90 بتاريخ 30 أبريل 2012 أو إحدى الشهادات المعادلة. مع اشتراط الحصول على رخصة السياقة Cأو D بالنسبة لتخصص الميكانيك.
	التعمير والهندسة المعمارية	منصب(1)	
	الإعلاميات، التنمية المعلوماتية، الشبكة المعلوماتية	منصب(1)	
	الميكانيك	منصب(1)	

يخصص 25 % من المناصب لفائدة الأشخاص المتوفرين على صفة مقاوم أو مكفول الأمة أوعسكري قديم أومحارب قديم ،و7 % منها لفائدة الأشخاص المعاقين.

المادة الثالثة :

يشارك في المباراة المترشحون من جنسية مغربية و البالغون من العمر 18 سنة على الأقل و 40 سنة على الأكثر عند تاريخ اجراء المباراة ، و يمكن تمديد حد السن الأعلى لفترة تعادل فترة الخدمات الصحيحة أو الممكن تصحيحها لأجل التقاعد دون أن يتجاوز 45 سنة ، و الحاصلون على الدبلوم أو الشهادة المطلوبة لولوج الدرجـــات و التخصصات المتبارى بشأنها كما هو مبين في الجدول أعلاه .

و لا يعتد بشهادة النجاح، و لن يقبل أي دبلوم أو شهادة غير الدرجة و التخصص المطلوبين.

المادة الرابعة :

يتكون ملف الترشيح من الوثائق التالية:

1- طلب الترشيح لاجتياز مباراة التوظيف موجه إلى السيد رئيس المجلس الجماعي ، يبين فيه الاسم الشخصي و العائلي للمترشح و عنوانه و توقيعه و رقم هاتفه و المنصب و التخصص الذي تم اختياره للترشح و بريده الإلكتروني .

2- نسخة من الشهادة أو الدبلوم في التخصص المطلوب أو إحدى الشهادات المعادلة طبقا للمقتضيات النظامية الجاري بها العمل مصحوبة بنسخة من قرار المعادلة عند الاقتضاء.

3- السيرة الذاتية للمترشح، تحمل صورته الفتوغرافية و رقم هاتفه و عنوانه الإلكتروني .

4 - نسخة من البطاقة الوطنية للتعريف.

5- ظرفان يحملان الطابع البريدي والعنوان الشخصي للمترشح(ة).

6- ترخيص كتابي لاجتياز المباراة من طرف الإدارة المشغلة بالنسبة للمترشحين الموظفين .
7-نسخة من رخصة السياقة C أوD بالنسبة لتخصص الميكانيك.
8- نسخة من الشهادة التي تثبت صفة مقاوم أو مكفول الأمة أو عسكري قديم أو محارب قديم .
9- شهادة التسجيل في لوائح الأشخاص في وضعية إعاقة بالنسبة لمن يتوفر على هذه الصفة ، مع إرفاقها بنسخة مصادق عليها من بطاقة "شخص معاق" .

- إن المترشح الناجح بصفة نهائية في هذه المباراة ملزم بإتمام ملفه بالوثائق الإدارية المطلوبة نظاميا للتعيين بالوظيفة العمومية.

المادة الخامسة :

- تودع ملفات الترشيح مقابل وصل مباشرة بمكتب الضبط للجماعة خلال أوقات العمل بالإدارات العمومية ، أو ترسل عن طريق البريد إلى السيد رئيس المجلس الجماعي لايموزارمرموشة إقليم بولمان، ابتداء من تاريخ نشر هذا القرار إلى غايـــــة يوم 30 نوفمبر 2026 على الساعة الرابعة والنصف مساء، و هو آخر أجل لقبول و إيداع الترشيحات (يعتد بتاريخ تأشيرة ختم مصالح البريد) .
- كل ملف للترشيح يرد بعد انتهاء الآجال المحددة أعلاه أوتنقصه وثيقة من الوثائق المذكورة أعلاه، أو غير مستوف للشروط المطلوبة، لن يؤخذ بعين الاعتبار و سيتم استبعاده.
- و في حالة ثبت ،بمناسبة التأكد من توفر شروط المشاركة في المباراة ، أن مترشحا سبق أن أعلن عن نجاحه لا يتوفر على شرط من الشروط المطلوبة ؛ فسيتم تعويضه بالترتيب وحسب الاستحقاق بمترشح آخر مسجل في لائحة الانتظار يستوفي هذه الشروط.

المادة السادسة : تشتمل المباراة على اختبار كتابي، وكذااختبار شفوي أو تطبيقي أو هما معا. و تحدد مـدة ومعامل كل منها وفق الجدول التالي :

نوع الاختبار	الموضوع	المدة	المعامل
اختبار كتابي	موضوع عام أو أسئلة ذات اختيارات متعددة (QCM) تتعلق بالمهام أو الوظائف المطلوبة شغلها أو باختصاصات الجماعة الترابية.	ثلاث ساعات (03)	4
اختبارشفوي أو تطبيقي أو هما معا	تناقش فيه لجنة الامتحان مع المترشح(ة) مواضيع و قضايا مختلفة، أو تخضعه، لاختبار تطبيقي في التخصص المطلوب، أو هما معا بهدف تقييم مدى قدرته على ممارسة المهام أو الوظائف المرتبطة بالدرجة المتبارى بشأنها.	ما بين 15 و 45 دقيقة	3

تمنح عن الاختبار الكتابي نقطة عددية تتراوح ما بين 0و20 نقطة.
يتأهل لاجتياز الاختبار الشفوي الحاصلون على معدل لا يقل عن 12 من 20 نقطة.
تحصر لجنة المباراة لائحة المترشحين الناجحين في حدود عدد المناصب المتبارى بشأنها، ولائحة الانتظار، مرتبين حسب الاستحقاق من بين ا لمترشحين الحاصلين على معدل عام لا يقل عن 10 من 20 نقطة.

المادة السابعة :تنشر لوائح المترشحات و المترشحين المقبولين لاجتياز الاختبارات الكتابية و الشفوية و كذا تاريخ و مكان إجرائها و إعلان النتائج على بوابة التشغيل العمومي:**www.emploi-public.ma**، و على البوابة الوطنية للجماعات الترابية :**www.collectivites-territoriales.gov.ma**، ، وتعلق بمقر الجماعة ، كما يمكن تعميمها و نشرها بكل الوسائل المتاحة . و يعتبر نشر هذه اللوائح بمثابة استدعاء المترشحين المقبولين لاجتياز هذه المباراة كما يمكن استدعاؤهم بكل الوسائل المتاحة .

حرر بايموزارمرموشةفي :21أكتوبر2026

رئيس المجلس الجماعي

وزارة الداخلية
جماعة ايموزار مرموشة
إقليم بولمان

عسو الملـودي
رئيس جماعة ايموزار
مرموشـة